خدمة نقل ملكية منشأة إذاعية





تقديم الخدمة (الموقع ، الحضور):

الموقع الالكتروني: www.injaaz.om

الفئة المستهدفة:

القطاع الخاص

الهاتف	القسم	الدائرة	المديرية المختصة بها	اسم الخدمة
רנוווא	قسم التراخيص الصحافية والاعلامية	دائرة التراخيص الاعلامية	المديرية العامة للمطبوعات والمصنفات الغنية	خدمة نقل ملكية منشأة إذاعية

وصف الخدمة

خدمة متاحة للقطاع الخاص يتم فيها إجراءات متصلة مع عدد من الوحدات الحكومية والأمنية بهدف نقل ملكية منشأة إذاعية.

الاجراءات:

- * الدخول للموقع الالكتروني بواسطة التصديق الإلكتروني.
- * يقوم النظام بإرسال الموافَّقة لمقدم الطلب عن طريق النظام والبريد الالكتروني والرسائل النصية القصيرة.

في حالة تعطل النظام يقوم مقدم الطلب بتقديم الخدمة يدويا الى الوزارة والوثائق المطلوبة هي:

- * إستمارة طلب خدمة نقل ملكية منشأة إذاعية
- * البطاقة الشخصية لصاحب المنشأة. البطاقة الشخصية للمشتري. البطاقة الشخصية لمؤسس المنشأة. – البطاقة الشخصية لرئيس مجلس الإدارة. – البطاقة الشخصية لمدير المنشأة.
 - * المؤهل العلمي لمدير المنشأة. الخبرة في المجال الإذاعي.
 - * شهادة حسن السيرة والسلوك (للمؤسسينُ).
 - * نقل النشاط الى السجل التجاري للمشترى.

حالات الاستحقاق الخاصة

- « الموافقة على تشريعات الخدمة والمعتمدة من الوزارة.
 - * المؤسسين لابد ان يكونوا عمانيين
 - * رئيس مجلس الإدارة لابد أن يكون عماني
- » مدير المنشأة والممثل القانوني قد يكون عماني او مقيم

زمن تقديم الخدمة:

أوقات العمل الرسمى

فترة انحاز الخدمة:

غير محددة نظرا لارتباطها بمؤسسات حكومية اخرى

- الرسوم (نقدا ، دفع الكتروني): منشأة إذاعية ذات خدمة عامة أو متخصّصة يغطي بثها كل مناطق السلطنة ٤٠٫٠٠٠ أربعون الف لمدة عشر سنوات
- * منشأة إذاعية ذات خدمة عامة أو متخصّصة يغطى بثها بعض مناطق السلطنة ٣٠,٠٠٠ ثلاثون الف لمدة عشر سنوات
- « منشأة إذاعية ذات خدمة عامة أو متخصّصة مشفّرة يتم متابعة برامجها من المشتركين فقط ····· ستون الف لمدة عشر سنوات
- * مَنْشِأَةَ إِذَاعِيةَ ذَاتَ خَدَمَةَ عَامَةً أَوْ مِتَخَصِّصَةً تَعْتَمِدُ أَسَالِيبِ البِثَ الْغَضَائي ويتجاوز نطاق بثها الحدود العُمائية ٦٠,٠٠٠ ستون الف لمدة عشر سنوات
- * منشأة إذاعية ذات خدمة عامة أو متخصّصة تقوم على نقل مواد من محطات خارجية بالإتفاق معها وإعادة بثها في الحدود العُمانية أو الإقليمية بحالتها أو بعد إجراء التعديلات اللازمة لها ٥٠٫٠٠٠ خمسون الف لمدة عشر سنوات.